4259 - نِعْمَ مَعْلَقُ الشَّرْبةِ هذَا .

وقَالَ الأَصمعي : المَعْلَق قَدَح يُعَلّقه الراكب وقوله " هذا " إشارة إلى القَدَح أي يكتفي الشاربُ به إلى منزله الذي يريده بشربة واحدة لا يحتاج إلى غيرها .

يضرب لمن يكتفي في الأمور برأيه ولا يحتاج إلى رأي غيره